

جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

The crime of sexual harassment through social networking sites

خضارفايزة أستاذة محاضرة ب *

جامعة الطارف- الجزائر

f.kheddar@univ-eltarf.dz

تاريخ النشر: 2026/06/10	تاريخ القبول: 2025/03/18	تاريخ الارسال: 2025/01/13
-------------------------	--------------------------	---------------------------

ملخص:

تعد جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي من أكثر الجرائم الواقعة في الوقت الحاضر، وتعتبر من أسوأ الجرائم الالكترونية ذلك لأنها ترتبط بالعديد من الجرائم من بينها: الابتزاز، التحريض على الفسق و الدعارة...، ومع تطور التكنولوجيا و ظهور الأجهزة الذكية الجديدة زاد الاهتمام أكثر بمواقع التواصل الاجتماعي و بالتالي زيادة معدل هذه الجريمة، لذلك سعت مختلف دول العالم إلى مكافحة هذه الأخيرة إما بتشريعات عقابية مستقلة أو بقوانينها العقابية التقليدية، و من بينها الجزائر حيث سعت من خلال منظومتها القانونية للتصدي لمثل هذه الجرائم.

الكلمات المفتاحية: جريمة، التحرش الجنسي، مواقع التواصل الاجتماعي، الجرائم الالكترونية.

*المؤلف المرسل: د: خضارفايزة

Abstract: The crime of sexual harassment on social media is one of the most serious crimes nowadays, and is considered one of the worst cybercrimes because it is linked to many crimes including extortion, incitement to debauchery and prostitution..., With the development of technology and the emergence of new smart devices, more interest in social media sites has increased and therefore the rate of this crime has increased, so various countries around the world have sought to combat this crime either with independent punitive legislation or with their traditional penal laws, Among them is Algeria, which through its legal system, has sought to address such crimes.

Key words : Crime, sexual harassment, social media, cybercrime.

مقدمة:

جريمة التحرش الجنسي ليست وليدة العصر بل هي ضاربة في القدم و في مختلف دول العالم، و مع تطور التكنولوجيا و ابتكار أجهزة حديثة كالهواتف الذكية و اللوحات الذكية و الحواسيب...، عرفت هذه الجريمة هي الأخرى تطورا كبيرا حيث يمكن استخدام شبكة الانترنت لإنشاء مواقع للتواصل تعرف بمواقع التواصل الاجتماعي مثل: الفيسبوك و التويتر...، هذه المواقع تستعمل من قبل البعض لارتكاب هذه الجريمة ليطلق عليها تسمية "جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي".

و بالاستعانة ببعض الدراسات التي قام بها باحثون سابقون في هذه الموضوع نجد أن لارتكاب هذه الجريمة عدة أسباب، كما أنها تتخذ عدة أنماط خاصة في ظل التقدم الكبير الذي تشهده الأجهزة المستعملة يوما بعد يوم، ليكون في الفترة الأخيرة و بالخصوص سنة 2020 فيروس كورونا أحد أبرز أسباب ارتكاب هذه الجريمة نتيجة فرض إجراءات الحجر الصحي وبالتالي الإحساس بالفراغ الذي يؤدي بدوره إلى قضاء وقت أكبر أمام شاشات الهاتف أو الحاسوب مما يدفع البعض لارتكاب مثل هذه الجرائم، الأمر الذي دفع العديد من التشريعات سواء على الصعيد الدولي أو الوطني إلى تجريم مختلف الأفعال والسلوكات التي تندرج ضمن الركن المادي لهذه الجريمة و منها التشريع الجزائري.

وتهدف الدراسة إلى تعريف جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي مع الإشارة إلى موقف المشرع الجزائري.

وفي ظل تزايد أرقام هذه الجريمة خاصة مع التطور الملحوظ في عدد مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي ومن فئات عمرية مختلفة يطرح التساؤل الآتي:

ما مدى تأطير المشرع الجزائري لجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي؟.

وقد تم الاعتماد لدراسة الموضوع على المنهجين الوصفي والتحليلي، حيث استخدم الأول في دراسة التعاريف المرتبطة بالموضوع، أما الثاني فقد استخدم أثناء تحليل المواد المتعلقة بجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي في قانون العقوبات.

في إطار الإجابة عن الإشكالية محل الدراسة تم اعتماد الخطة الموالية:

- المبحث الأول: إطار مفاهيمي لجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي
- المبحث الثاني: أنماط وأركان جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

المبحث الأول:

إطار مفاهيمي لجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

يعد التحرش الجنسي شكلا من أشكال الاعتداء على الأشخاص سواء كانوا رجالا أو نساء ويشمل أيضا فئة القصر، أين يتم استدراج الضحية باستعمال طرق مختلفة خاصة في ظل تطور التكنولوجيا وكثرة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، لذلك سيتم بداية الإشارة إلى تعريف التحرش ومواقع التواصل الاجتماعي وكذا عرض بعض التعريفات المتعلقة بهذه الجريمة، ليتم التطرق لتعريف جريمة التحرش في التشريع الجزائري (المطلب الأول)، مع ذكر أسباب ارتكاب هذه الجريمة (المطلب الثاني).

المطلب الأول:

تعريف جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

صيغ للتحرش الجنسي وكذا مواقع التواصل الاجتماعي عدة تعاريف وبالجمع بين هذه المصطلحات صيغت تعاريف لجريمة التحرش الجنسي التي تتم عبر مواقع التواصل الاجتماعي (أولا)، لتتطرق لنظرة المشرع الجزائري لهذه الجريمة (ثانيا).

أولا: أساسيات حول التحرش الجنسي ومواقع التواصل الاجتماعي

قبل التطرق للتعاريف الواردة بشأن جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي جدير بنا التعرف على معنى التحرش ومواقع التواصل الاجتماعي، ليتم بعدها الجمع بين هذه المصطلحات وصياغة تعاريف مختلفة لهذه الجريمة.

1- تعريف التحرش

حرش، حرشا وتحرشا، حرش الضب اصطاد، حرش الرجل خدشه وحرش بين القوم أغرى بعضهم ببعض، تحرش به تعرض له، تحرش الضب بالضب اصطاد، وحرشه- حرشا- خدشه، وبين القوم إفساد، ويقال تحرش به تعرض له لمهيجه أي يثيره.

قال الجوهري: التحرش الإغواء بين القوم، وفي الحديث أنه نهى عن التحريش بين البهائم: هو الإغواء وتهيج بعضها على بعض، ويقال إنه حلو الكلام.

تحرش تحرشا تعرض له وتصدى له، أي يأتي بمعنى التصدي للغير لإثارته واستفزازه، وعليه فالتحرش لفظ ذو معنى واسع، يدخل فيه الإثارة أي المضايقات والابتزازات الجنسية.

أما في المعجم الفرنسي فكلمة التحرش لها عدة مرادفات بمعنى أقلق، أزعج، أثار، ضايق، أحدث ضغطاً، استفز¹.

والجنس بالكسر أعم من النوع وهو كل ضرب من الشيء، فالإبل جنس من البهائم ج: أجناس وجنوس².

أو هو اتصال شهواني بين الذكر والأنثى، وتطلق كلمة جنس على ماله علاقة بالوظائف والأعضاء التناسلية³.

2- تعريف مواقع التواصل الاجتماعي

هي مجموعة من التقنيات المتاحة على الشبكة العنكبوتية و التي يستعملها الناس لغاية التواصل و التفاعل.

وهناك من يعرفها أيضا على أنها مجموعة من المواقع الالكترونية الموجودة على شبكة الانترنت، هدفها الرئيسي بناء تواصل بين مجموعة من الأشخاص في مختلف أنحاء العالم، ولعل من بين الخدمات الخاصة بمثل هاته المواقع هي القدرة على التحدث مع الأشخاص الآخرين سواء أكان صوتيا أو مرئي أو بالكتابة.

ويعرفها زاهد راضي بأنها: "منظومة من الشبكات الالكترونية التي تسمح للأفراد عمل مواقع خاصة بهم، ويكون بينهم ترابط من خلال نظام اجتماعي الكتروني مع أعضاء لديهم الاهتمامات و الهوايات نفسها"⁴.

3- تعريف التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل

التحرش الجنسي هو فعل غير مرغوب فيه وسلوك منافي للقيم والأخلاق، وهو مجموعة من الأفعال والانتهاكات تتضمن المعاكسات الكلامية والصور والتعليقات الجنسية والإلحاح في طلب الشيء وإرسال صور وفيديوهات إباحية عبر مواقع التواصل الاجتماعي⁵.

كما يعرف أيضا بأنه: عمل مقصود يقوم به إنسان مهووس لديه نزعة جنسية، حيث يقوم ببعض الأساليب والتصرفات للفت نظر الطرف الآخر وإثارته⁶، ويمكن استعمال مواقع التواصل الاجتماعي مع تطور التكنولوجيا في ارتكاب هذه الجريمة.

ويقصد بالتحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي استخدام مختلف وسائل التواصل كالفيسبوك والتويتر....، في توجيه رسائل تحتوي مواد تسبب الإزعاج للمتلقى، سواء كانت هذه المواد تلميحا للرغبة بالتعرف على المتلقي لأهداف جنسية أو كانت

تحتوي على عبارات أو شتائم جنسية، أو التهديد والابتزاز باستخدام صور الضحية، أو استخدامها فعلا دون موافقة صاحبها ودون علمه ومشاركتها عبر هذه المواقع⁷.

وتقع هذه الاعتداءات على النساء والأطفال على وجه الخصوص، لكن هذا لا يمنع أن يكون المتحرش امرأة لأن أصابع الاتهام توجه دائما أو على الأغلب للرجال.

ثانيا: تعريف التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل في التشريع الجزائري

يعد التحرش الجنسي من الظواهر الاجتماعية الضاربة في القدم، لكن كجريمة لها تاريخ قصير بدأت بالظهور منذ أن دخلت المرأة عالم الشغل مع الرجل، لكن الأمر لم يتوقف هنا ليصبح القصر ضحايا للتحرش خاصة مع اتساع مجال استعمال الهواتف الذكية وإنشاء حسابات في مواقع التواصل الاجتماعي.

بالنسبة للمشرع الجزائري فلم ينص على تعريف لهذه الجريمة لكنه اكتفى بالنص على جريمة التحرش الجنسي دون تحديد الوسائل الحديثة المعتمدة لارتكاب هذه الأخيرة، حيث جاء في نص المادة 341 مكرر من الأمر رقم 66-155 المعدلة والمتممة بموجب المادة 6 من القانون رقم 15-19⁸، والتي جاء فيها:

"يعد مرتكبا لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 300.000 دج كل شخص يستغل سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية.

يعد كذلك مرتكبا للجريمة المنصوص عليها في الفقرة السابقة ويعاقب بنفس العقوبة، كل من تحرش بالغير بكل فعل أو لفظ أو تصرف يحمل طابعا أو إحياء جنسيا.

إذا كان الفاعل من المحارم أو كانت الضحية قاصرا لم تكمل السادسة عشرة أو إذا سهل ارتكاب الفعل ضعف الضحية أو مرضها أو إعاقتها أو عجزها البدني أو الذهني أو بسبب حالة الحمل، سواء كانت هذه الظروف ظاهرة أو كان الفاعل على علم بها تكون العقوبة الحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج.

في حالة العود تضاعف العقوبة".

وتجدر الإشارة إلى أنه ترتبط بجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي العديد من الجرائم نذكر مثلا: جريمة التحريض على الفسق والفجور، الاغتصاب، الإبتزاز...

المطلب الثاني:

أسباب ارتكاب جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

تختلف وتتعدد أسباب ارتكاب جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي، لذلك سيتم من خلال هذه الدراسة جمع أكثر أسباب ارتكاب هذه الجريمة.

أولاً: أسباب اجتماعية

1- غياب الرقابة الأسرية:

تغيب الأهل عن مراقبة أبنائهم وماذا يفعلون بهذه الأجهزة الموجودة بين أيديهم؟، بالإضافة إلى نقص الوعي والتوجيه وعدم الإنصات إلى مشاكلهم وهذا ما يؤدي إلى الشعور بالنقص عند الشخص وخاصة فئة الأطفال، الأمر الذي يدفعهم إلى اللجوء إلى شبكات التواصل وقضاء ساعات طويلة عله يجد من يهتم به⁹.

2- شعور كثير من الشباب بالضيق وعدم القدرة على تحقيق الذات:

لقد أصبح الشباب يعاني من الفشل نتيجة عجزه عن تحقيق أحلامه و طموحاته نظراً لوجود تحديات تقف حجر عثرة أمام أهدافه بحيث يشعر أنه لا مكانة له داخل البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها، الأمر الذي يدفعه للتعبير عن إحساسه بالضيق في شكل ممارسات عنيفة مدمرة لذاته و للآخرين من حوله، فهو دائماً يسعى إلى إيجاد منافذ للتعبير عن غضبه و انفعالاته الجامحة و من ثم يلجأ للتنفيس ضد الآخرين و الاعتداء بعنف عليهم، و تعد المرأة محط عدوان الرجل لذلك يوجه إليها عنفه وعدوانه، من خلال الفضاء الافتراضي و التحرش بها سواء بالصور أو الرموز أو العبارات و التعليقات التي تعبر عن الجنس¹⁰.

3- انهيار منظومة القيم الاجتماعية:

ما يزيد من أهمية القيم وأثرها في المحافظة على بناء المجتمع صحي ونظيف من السلوكيات السلبية ما نشهده من تحول المجتمع البشري اليوم وتحوله إلى قرية صغيرة، فالقيم تؤمن للمجتمع حصناً راسخاً من السلوكيات و الأخلاق التي تحفظ سلامة و ضبط أفراد من الانحراف، إلا أن تراجع منظومة القيم الاجتماعية الراسخة في أعماق المجتمع و ظهور منظومة قيمية جديدة أفرزها التغير الاجتماعي السريع جراء الثورة المعلوماتية التي أحدثت تغيرات داخل البناء الاجتماعي.

زيادة على ذلك هنا أسباب متعلقة بالضحية نفسها كاستفزاز المتحرش بصورة تحتوي على الإثارة الجنسية وفيديوهات تبين ذلك أو أسماء مستعارة خادشة للحياء كل هذه الأسباب تؤدي إلى التحرش عبر مواقع التواصل الاجتماعي بمختلف أنواعها¹¹.

4- نقص الثقة في النفس:

فالمتحرشون الذين يستخدمون الانترنت (مواقع التواصل الاجتماعي) كوسيلة للتحرش يعانون من تقدير ذات متدن، و لا يوجد لديهم القدرة على المواجهة وجها لوجه و لديهم اضطرابات نفسية، فيرتكبون هذه الأفعال المهم أن تخدم شهوتهم و يشعروهم ذلك بالمزيد من القوة و السيطرة التي ترضي نرجسيتهم، ذلك ما يدفعهم إلى ملاحقة ضحيتهم في كل زمان و مكان¹².

5- البطالة:

البطالة هي عملية انقطاع وعدم اندماج مهني و بالتالي تؤدي لعدم الاندماج الاجتماعي و النفسي و منه إلى الإقصاء الاجتماعي الذي هو نتيجة تراكم للعوائق و الانقطاع التدريجي للعلاقات الاجتماعية و هي من أهم المشاكل التي يعاني منها الفرد مما يدفعه لخلق حلول للخروج من هذه الوضعية التي يعيشها، و ذلك باللجوء إلى مواقع التواصل الاجتماعي و استعمالها لارتكاب العديد من الجرائم لعل أهمها جرائم التحرش¹³.

6- الحرمان الجنسي:

يعود الحرمان الجنسي لأسباب مختلفة منها تأخر سن الزواج بسبب الأوضاع المعيشية للأفراد، والبيئة المحافظة التي لا تمكنهم من إشباع حاجاتهم الجنسية دون معرفة أحد¹⁴.

ثانيا: أسباب تقنية

1- سهولة إخفاء الهوية:

سهولة إخفاء الهوية تساعد على تزايد أعداد المتحرشين، فالمتحرش لا يستطيع المواجهة ولا يستطيع الكلام بالطريقة التي يتكلم على الانترنت من خلف الشاشة فليس لديه الجرأة على التعبير وأيضا نظرات المجتمع وبيئته لا تسمح له بالقيام بذلك، لكن على شبكة الانترنت يتحول إلى وحش لا يعرف مشاعر ولا عيب ولا حرام¹⁵.

2- ارتباط بعض المواقع الإباحية بمواقع التواصل الاجتماعي:

تعمل بعض المواقع مثل الفيسبوك على إشباع الغريزة الجنسية لزوارها (يستعمل للتحرش الجنسي) وذلك من خلال التواصل بين الجنسين فيقوم المتحرش بالقيام

بإيماءات خليعة وإرسال صور وفيديوهات إباحية للطرف الآخر، وبالنسبة للمواقع الحوارية (مواقع التواصل الاجتماعي على وجه الخصوص) فقد أصبح القاسم المشترك الأعظم لها الحوارات الجنسية بين الشباب بل إن بعض البرامج قد قصرت نشاطها على هذه النوعية من الحوارات ليس هذا فحسب بل أن هناك غرف للحوار تعرض المشاهد الجنسية أو العروض الجنسية أثناء عملية الدردشة أو الحوار¹⁶.

المبحث الثاني:

أنماط وأركان جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

تتخذ هذه الجريمة ثلاثة أنماط (المطلب الأول)، ولجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي كغيرها من الجرائم ثلاثة (3) أركان أساسية؛ الركن الشرعي، الركن المادي وكذا الركن المعنوي (المطلب الثاني).

المطلب الأول:

أنماط جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

قد يتخذ مرتكب جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي عدة أنماط فقد يكون؛ لفظيا أو بصريا وحتى بالاكراه، وهذا ما سيتم تفصيله من خلال ما يلي:

أولا: النمط الأول "التحرش اللفظي"

ويشمل إرسال الكلمات الخادشة للحياء، أو كلمات صوتية وتلفظ بكلمات ذات طبيعة جنسية أو وضع تعليقات ذات إيحاء جنسي.

ثانيا: النمط الثاني "التحرش البصري":

ويتمثل في إرسال الصور و المقاطع الجنسية و الطلب من الضحية الكشف عن أجزاء من جسدها أو قيام المتحرش بإرسال صور أو فيديو له و هو في أوضاع مخلة بالأداب.

ثالثا: النمط الثالث "التحرش بالإكراه":

يحدث التحرش الجنسي من خلال اختراق جهاز الاتصال الخاص بالضحية والحصول على صور خاصة ومعلومات شخصية عنه و إجباره على الموافقة على اللقاء بالمتحرش على أرض الواقع وذلك من خلال التهديد و الابتزاز بنشر الصور أو التشهير عبر وسائل الكترونية مختلفة أو الملاحقة و التجسس أو التتبع بالتعليقات المسيئة أو انتحال الحسابات على مواقع التواصل الاجتماعي¹⁷.

المطلب الثاني:

أركان جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

لهذه الجريمة ثلاثة أركان سيتم تفصيلها كما يلي:

أولاً: الركن الشرعي

يقصد بالركن الشرعي لجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي السند القانوني لها طبقاً للمبدأ العام المعروف في القانون الجنائي لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، ويضمن المشرع الجزائري حماية الأشخاص سواء كانوا نساء أو رجال، قسراً أو بالغين، من أي اعتداء جنسي من خلال تجريم الفعل المخل بالحياء، فالتحرش الجنسي لا يشترط اتصالاً جسمانياً وإنما يأخذ الابتزاز مساومة أو ترقية أو فصل من العمل أو نشر صور فاضحة...

ولم يصدر أي نص يجرم هذا الفعل و يعاقب عليه إلا سنة 2004 حيث تدخل المشرع الجزائري بموجب القانون رقم 15-04¹⁸ المعدل و المتمم لقانون العقوبات، و ذلك من خلال نص المادة 341 مكرر التي ورد فيها:

" يعد مرتكباً لجريمة التحرش الجنسي و يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة (1) و بغرامة مالية من 50.000 دج إلى 100.000 دج كل شخص يستغل سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه أو بممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية.

في حالة العود تضاعف العقوبة".

وبمقارنة هذه المادة مع نظيرتها المذكورة ضمن مقتضيات نص المادة السادسة (6) من القانون رقم 15-19 المشار إليها سابقاً، نجد أن المشرع الجزائري قد شدد في العقوبة المفروضة على هذه الجريمة حيث نلاحظ زيادة في كل من فترة الحبس و كذا الغرامة المالية، وتطبق هذه المادة على جريمة التحرش الجنسي دون تحديد الوسيلة المستعملة فيمكن مثلاً:

- أن يرتكب الجريمة شخص يستغل وظيفته للتحرش بموظفيه سواء كانوا نساء أو رجال باستعمال مواقع التواصل الاجتماعي.

- وقد كانت الفقرة الثانية من القانون رقم 15-19 شاملة أكثر حيث لا يتصور دائماً أن يكون التحرش بين أشخاص يجمعهم عمل واحد و إنما تمتد لتشمل مختلف فئات المجتمع حتى و إن لم تكن بينهم علاقة خاصة و أن الأنترنت عابرة للحدود و بالتالي يمكن أن تحدث الجريمة بين شخصين في بلدين مختلفين.

- يمكن أن يكون القصر ضحايا للتحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي خاصة مع اعتماد الهواتف الذكية و اللوائح الذكية و إقبال هذه الفئة بكثرة عليها، واستعمالهم لمواقع التواصل الاجتماعي يؤدي بكثرة إلى وقوع هذه الجريمة.

ثانيا: الركن المادي

يمكن أن ترتكب جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي من طرف الرجال أو النساء على حد سواء، و يظهر ذلك من خلال ما جاء في نص المادة 341 مكرر من القانون رقم 15-19 حيث جاء فيها: "كل من تحرش بالغير".

يتحدد الركن المادي لهذه الجريمة في جملة السلوكيات التي يأتيها الجاني، و يبدو أن المشرع الجزائري حددها كما يلي: "كل من تحرش بالغير بكل فعل أو لفظ أو تصرف يحمل طابعا أو إحياء جنسيا"، و هذه الأخيرة يمكن أن تتم عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

بالإضافة إلى ذلك يطرح إشكال آخر في جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي، و هو صعوبة إثبات وقوع التحرش و ذلك لتعذر معرفة هوية المتحرش في بعض الأحيان نتيجة استعماله لحسابات غير حقيقية و لا تحمل أي دلالات على اسمه و هويته الكاملة، الأمر الذي يفرض تدخل مختصين في مجال التكنولوجيا الحديثة كالشرطة الالكترونية مثلا.

كما نجد أن المشرع الجزائري قد ركز على حماية فئة معينة هي "فئة القصر"، باعتبار أنهم الفئة الأكثر تعرضا لمثل هذه الجريمة خاصة في ظل تعلقهم الكبير بالهواتف و كل ما يتعلق بالتكنولوجيا.

ثالثا: الركن المعنوي

تعد جريمة التحرش الجنسي من الجرائم العمدية التي تستلزم توافر القصد الجنائي العام الذي يتكون من العلم و الإرادة فالعلم يعني علم الجاني أن الأفعال و السلوكيات التي يقوم بها تدخل في إطار جريمة التحرش مهما كانت الوسيلة المعتمدة في ذلك، أما الإرادة فتعني اتجاه إرادة الجاني الحرة و السليمة إلى اتيان ذلك الفعل أو السلوك المجرم بمقتضى نص المادة 341 مكرر من قانون العقوبات¹⁹.

و بالتالي لا يمكن تصور قيام هذه الجريمة إلا بتوافر القصد الجنائي و إن كان صعب الإثبات من الناحية العملية، و ذلك لكون الأفعال التي تدخل ضمن التحرش تقع تحت عبارات التلميح من خلال استعمال ألفاظ و عبارات تحمل أكثر من معنى، و لو كان المعنى الذي يشير

إلى الرغبة الجنسية هو الأقرب إلى الصواب، كما أن المتحرش يحرص أن تكون الإشارات والإيحاءات التي يقوم بها بشكل سري بحيث لا يشعر بها سوى الضحية²⁰. بالنسبة للعقوبة المقررة لمرتكب هذه الجريمة فقد تم النص عليها من خلال المادة 341 مكرر من قانون العقوبات المذكورة سابقا ضمن إطار القانون رقم 15-19. وبخصوص المتابعة الجزائية فتكون في حال ما إذا قدم الضحية شكوى إلى المصالح المختصة و التي تبأشر بدورها التحقيق في هذه الجريمة و كشف القائم بها، كما يمكن للضحية ممارسة الدعوى المدنية التبعية للمطالبة بالتعويض نتيجة الأذى الذي تعرض له.

خاتمة:

أصبحت الجرائم الجنسية من أبرز المواضيع التي تطرح نفسها في الوقت الحاضر خاصة في ظل تطور التكنولوجيا و تزايد عدد مستخدمي مختلف مواقع التواصل الاجتماعي خاصة الفايسبوك، و هذه المواقع أضحت ملاذا للعديد من الأشخاص سواء كانوا ذكورا أو إناثا لارتكاب الجرائم الجنسية عبرها.

هذه الجريمة تحتاج إلى الردع عن طريق القانون و بالضبط القانون الجزائري مع التشديد في العقوبات المقررة لها، لذلك سعت الدراسة إلى عرض نظرة المشرع الجزائري لهذه الجريمة بالإحالة إلى أحكام نص المادة 341 مكرر من القانون رقم 04-15 المعدلة و المتممة بنص المادة السادسة (6) من القانون رقم 15-19، و باستقراء المادة نجد أنه يمكن تطبيقها مهما كانت الوسيلة المعتمدة أي سواء كانت بالتواجد المباشر لكل من الضحية و مرتكب الجريمة على أرض الواقع و حتى من خلال العالم الافتراضي باستخدام مواقع التواصل الاجتماعي. و من خلال هذه الدراسة تم التوصل للنتائج الآتي ذكرها:

- يمكن ارتكاب جريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي من كلى الجنسين و ليس فقط الذكور.
- يحمي القانون فئة القصر أكثر في العديد من الجرائم و من بينها هذه الجريمة و ذلك بتشديد العقوبة أكثر.

الإقتراحات:

و يهدف التقليل على الأقل من عدد ضحايا هذه الجريمة و تعريفهم أكثر بخطورتها سيتم تقديم التوصيات الآتية:

- يفترض أن تكون هناك مواكبة قانونية لجريمة التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي و تخصيص مواد لها.
- يستحسن أن يشدد المشرع الجزائري العقوبة أكثر في حالة اجتماع طرفين هما: صغر السن و إذا كان الفاعل من المحارم أو ممن له سلطة على الطفل.
- على الوالدين توعية أبنائهم حول الثقافة الجنسية.
- يستحسن استخدام وسائل الإعلام لتوعية الأشخاص بخطورة هذه الجريمة و طرق حماية أطفالهم و عائلاتهم.

الهوامش:

- ¹ سليمة بن يطو، دلال لوشن، جريمة التحرش الجنسي بالأطفال في التشريعين الجزائري و التونسي، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية، العدد 02، المجلد 05، 2020، ص 571.
- ² محمد بن يعقوب فيروز الآبادي مجد الدين، قاموس المحيط، حققه نعيم العرقسوس ي، المجلد 1، الطبعة الثامنة، مؤسسة الرسالة، 2005، ص 537.
- ³ سليمة بن يطو، دلال لوشن، المرجع السابق، ص 572.
- ⁴ هاجر غندور، واقع التحرش الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي -فيسبوك نموذجاً- دراسة ميدانية على تلميذات متقن 18 فيفري بولاية عنابة، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية و العلوم الإنسانية، العدد 04، 2020، ص 150.
- ⁵ فاطمة عبابو، مو الخير مسعودي، التحرش الجنسي عبر مواقع التواصل الاجتماعي، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، العدد 16، 2018، ص 195.
- ⁶ سليمة بن يطو، دلال لوشن، المرجع السابق، ص 572.
- ⁷ سوريا عثمانى مرابط، سعاد بن جديدي، التحرش الجنسي الإلكتروني بالأطفال المظاهر و المخاطر بين "المتحرش و المتحرش به"-دراسة حالة-، مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف، العدد 01، المجلد 01، 2016، ص 82.
- ⁸ القانون رقم 15-19 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، يعدل و يتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات، ج ر ج ج العدد 71 المؤرخة في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015.
- ⁹ هاجر غندور، المرجع السابق، ص 152.
- ¹⁰ فاطمة عبابو، مو الخير مسعودي، مرجع سابق، ص 200.
- ¹¹ فاطمة عبابو، مو الخير مسعودي، المرجع نفسه، ص 200.
- ¹² هاجر غندور، المرجع السابق، ص 153.
- ¹³ فاطمة عبابو، مو الخير مسعودي، مرجع سابق، ص 197.
- ¹⁴ هاجر غندور، المرجع السابق، ص 153.

- ¹⁵ هاجر غندور، المرجع نفسه، ص 153.
- ¹⁶ فاطمة عبابو، مو الخير مسعودي، مرجع سابق، ص 204.
- ¹⁷ فاطمة عبابو، مو الخير مسعودي، مرجع سابق، ص 198.
- ¹⁸ القانون رقم 15-04 المؤرخ في 27 رمضان عام 1425 الموافق 10 نوفمبر سنة 2004، يعدل و يتم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات، ج ر ج ج العدد 71 المؤرخة في 27 رمضان عام 1425 الموافق 10 نوفمبر سنة 2004.
- ¹⁹ رفيقة بوالكور، جريمة التحرش الجنسي بالمرأة في مكان العمل في التشريع الجزائري، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 02، المجلد 07، 2020، ص 364.
- ²⁰ المرجع نفسه، ص 364.